

الفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح

استنتاجات بشأن حالة الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة في سياق التزاع المسلح

- ١ - نظر الفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح، أثناء جلسته ٣٦ التي عقدها في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، في التقرير الشامل الأول للأمين العام عن حالة الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة في سياق التزاع المسلح، المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢ (S/2012/365)، والذي يقدم معلومات عن ستة انتهاكات واعتداءات خطيرة ارتكبتها جيش الرب للمقاومة ضد الأطفال في جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى شباط/فبراير ٢٠١٢.
- ٢ - وعرضت التقرير المثلثة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، كما أدلى ممثلو حكومات أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان بكلمات أمام الفريق العامل.
- ٣ - ورحب الفريق العامل بتقرير الأمين العام المقدم وفقا لقراري مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، وأحاط علما بالتحليل الذي تضمنه والتوصيات الواردة فيه.
- ٤ - وأقر الفريق العامل بأن جيش الرب للمقاومة مشكلة إقليمية تتطلب اتباع نهج عابر للحدود، وذكر في هذا الصدد بتوصياته السابقة بشأن جيش الرب للمقاومة، التي وردت في الاستنتاجات المتعلقة بالأطفال والتزاع المسلح في أوغندا (انظر الوثائق S/AC.51/2010/1 و S/AC.51/2008/13 و S/AC.51/2007/12).



٥ - وأعرب الفريق العامل عن تقديره للجهود التي تبذلها حكومات جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وأوغندا لتعزيز حماية الأطفال، بما في ذلك التقدم المحرز فيما يتعلق بتسريح وإعادة تأهيل الأطفال المرتبطين سابقا بجيش الرب للمقاومة، كوضع الخطة التنفيذية لإعادة الأطفال الفارين أو الناجين من جيش الرب للمقاومة إلى أوطانهم عبر الحدود ورعايتهم وإعادةهم إلى ذويهم.

٦ - ورحب الفريق العامل أيضا بمبادرة التعاون الإقليمي التي يقودها الاتحاد الأفريقي ضد جيش الرب للمقاومة، وبوضع استراتيجية الأمم المتحدة الإقليمية للرصد والإبلاغ بشأن المناطق المتضررة من أعمال جيش الرب للمقاومة، وحث على التنفيذ الكامل لاستراتيجية الأمم المتحدة الإقليمية الرامية إلى التصدي للتهديد الذي تشكله أنشطة جيش الرب للمقاومة ومواجهة أثرها، والتي وضعت بتعاون وثيق مع الاتحاد الأفريقي وبعثات الأمم المتحدة وأفرقتها القطرية ودول المناطق المتضررة من أعمال جيش الرب للمقاومة.

٧ - وأعرب الفريق العامل عن بالغ القلق إزاء الانتهاكات والاعتداءات المستمرة التي يرتكبها جيش الرب للمقاومة ضد الأطفال، وأدان قيامه بتجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم في انتهاك لأحكام القانون الدولي المنطبقة، وأعمال العنف الجنسي والاختطافات، وكذلك الهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية، وهو ما أدى إلى استمرار إدراج جيش الرب للمقاومة في قائمة مرفق التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح منذ عام ٢٠٠٣.

٨ - وشدد ممثلو حكومات أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان على أن بالغ القلق لا يزال يساورهم إزاء التهديد الذي يمثله جيش الرب للمقاومة للمنطقة، وأدانوا هجماته المتواصلة، وأبرزوا التدابير المحددة التي اتخذتها حكوماتهم ضده، وتعاونها في إطار مبادرة التعاون الإقليمي.

٩ - وفي إطار متابعة نتائج الجلسة، ورهنا بأحكام القانون الدولي المنطبقة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وتماشيا مع تلك الأحكام والقرارات، بما فيها القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، اتفق الفريق العامل على اتخاذ الإجراءات المباشرة الواردة أدناه:

بيان عام من رئيس الفريق العامل

١٠ - اتفق الفريق العامل على أن يوجه رسالة إلى جيش الرب للمقاومة من خلال بيان عام يصدره رئيسه باسم الفريق، وأن يطلب إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال

والتزاع المسلح أن تكفل إيصال هذه الرسالة إلى جيش الرب للمقاومة بأنجع الطرق، بحيث تتضمن هذه الرسالة العناصر التالية:

(أ) **يعرب الفريق العامل عن إدانته بأشد العبارات** للانتهاكات والاعتداءات المستمرة التي يرتكبها جيش الرب للمقاومة ضد الأطفال، ويدين قيامه بتجنيدهم وقتلهم وتشويههم في انتهاك لأحكام القانون الدولي المنطبقة، وممارسته أعمال العنف الجنسي، والاختطافات، والهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان؛

(ب) **يطالب بأقوى العبارات** بأن يكف جيش الرب للمقاومة فوراً عن جميع انتهاكات القانون الدولي التي تشمل ما يلي:

١' تجنيد واستخدام الأطفال، بما في ذلك استخدامهم في أدوار غير قتالية، وحث جيش الرب للمقاومة على تيسير الإفراج الفوري عن جميع الأطفال المتبقين أو المولودين حديثاً في صفوفه؛

٢' أعمال الاغتصاب وسائر أشكال العنف والاستغلال الجنسيين، وخاصة ضد الأطفال؛

٣' قتل وتشويه الأطفال؛

٤' عمليات الاختطاف والهجمات على المدنيين، وخاصة منهم الأطفال؛

٥' الهجوم على المدارس والمستشفيات أو التهديد به، بما في ذلك استهداف موظفيها؛

(ج) **يذكر** بأن المحكمة الجنائية الدولية أصدرت أوامر بإلقاء القبض على جوزيف كوني، وأوكوت أوديامبو، ودومينيك أونغوين بتهم ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ومنها القتل والاختطاف وتجنيد الأطفال؛

(د) **يشجع** جميع الأطفال من محتطفين ومقاتلين في صفوف جيش الرب للمقاومة على مغادرته كلما استطاعوا، ويُذكرهم بتوافر الدعم لهم من خلال عملية نزع السلاح والتسريح والإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين وإعادة الإدماج؛

(هـ) **يذكر** بأن الفريق العامل سيرصد عن كثب، بسبل منها تقارير الأمين العام عن حالة الأطفال والتزاع المسلح، امثال جيش الرب للمقاومة لقرارات مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢)؛

(و) يؤكد أن الفريق العامل يعترف في طائفة واسعة من الخيارات الرامية إلى زيادة الضغط على جيش الرب للمقاومة لارتكابه باستمرار انتهاكات واعتداءات ضد الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، وذلك بسبل منها تقديم معلومات عن الجهات التي ترتكب باستمرار هذه الانتهاكات والاعتداءات إلى لجان الجزاءات المعنية.

توصيات إلى مجلس الأمن

١١ - اتفق الفريق العامل على التوصية بأن يبعث رئيس مجلس الأمن رسائل موجهة إلى حكومات جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وأوغندا، تتضمن العناصر التالية:

(أ) يرحب مجلس الأمن بالجهود التي تبذلها حكومات أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان لتعزيز حماية الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة ووقف التهديد الذي يمثله، ويعرب في هذا السياق عن دعمه لمبادرة التعاون الإقليمي التي يقودها الاتحاد الأفريقي ضد جيش الرب للمقاومة، التي أطلقت في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٢، ويحث على إحراز مزيد من التقدم صوب تفعيلها وتنفيذها؛

(ب) يشير إلى الزيادة الكبيرة في عدد الأفراد، بمن فيهم الأطفال، الذين ينشقون عن جيش الرب للمقاومة أو يغادرونه، ويحيط علماً بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛

(ج) يرحب بزيادة التعاون في مجال تسريح وإعادة تأهيل الأطفال المرتبطين سابقاً بجيش الرب للمقاومة، بما في ذلك التدابير العابرة للحدود المتخذة لمعالجة مسائل الإعادة إلى الوطن والرعاية ولم شمل الأسر، والمبادئ التوجيهية ذات الصلة؛

(د) يشير إلى أن أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية قد أيدت مبادئ باريس والتزامات باريس، التي تضع المبادئ التوجيهية لعملية نزع السلاح والتسريح والإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين وإعادة الإدماج؛

(هـ) يعرب عن شديد القلق إزاء التهديد الذي يشكله جيش الرب للمقاومة للدول المتضررة بسبب استمرار الانتهاكات والاعتداءات التي يرتكبها ضد الأطفال، ويدين قيامه بتجنيدهم واستخدامهم وقتلهم وتشويههم في انتهاك لأحكام القانون الدولي المنطبقة، وممارسته أعمال العنف الجنسي، والاختطافات، وكذلك الهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية؛

(و) يشدد على المسؤولية الأساسية للدول في المناطق المتضررة من أعمال جيش الرب للمقاومة عن حماية المدنيين واتخاذ جميع الإجراءات الملائمة في هذا الصدد، ويثني على

الجهود المبذولة للقبض على كبار قادة جيش الرب للمقاومة، وحماية المدنيين من التهديد الذي يمثله جيش الرب، بما في ذلك الجهود المبذولة في إطار مبادرة التعاون الإقليمي التي يقودها الاتحاد الأفريقي؛

(ز) **يشجع** الدول في المناطق المتضررة من أعمال جيش الرب للمقاومة على مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان مساءلة أفراد من مرتكبي الانتهاكات والاعتداءات ضد الأطفال وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة؛

(ح) **يشدد** على أنه ينبغي أن تتم جميع الأعمال العسكرية ضد جيش الرب للمقاومة في امتثال لأحكام القانون الدولي المنطبقة، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بحماية المدنيين، وأن تتم في هذا الصدد مراعاة ارتباط الأطفال بجيش الرب للمقاومة؛

(ط) **يرحب** في هذا الصدد بالجهود المبذولة في إطار مبادرة التعاون الإقليمي التي يقودها الاتحاد الأفريقي، وبعقد الاجتماع الوزاري الثاني لآلية التنسيق المشتركة، الذي اعتُمدت فيه الآلية، في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، التوجيهات الاستراتيجية، ومفهوم العمليات، وقواعد الاشتباك، والإجراءات التشغيلية الموحدة؛

(ي) **يرحب أيضا** بالتقدم الذي أحرزته قوات الدفاع الشعبية الأوغندية في وضع إجراءات تشغيلية موحدة متعلقة باستقبال أطفال جيش الرب للمقاومة وتسليمهم إلى الجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل، ويشجع القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى، والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، والجيش الشعبي لتحرير السودان، كل بصفته الوطنية، على اتخاذ إجراءات مماثلة للتسليم؛

(ك) **يلاحظ** ظهور ميليشيات وحركات مرتبطة بها في صلة بانعدام الأمن الناجم عن أنشطة جيش الرب للمقاومة، ويعرب في هذا السياق عن قلقه إزاء الأبناء التي تفيد تجنيد الأطفال في صفوف تلك الجماعات؛

(ل) **يشجع** الدول في المناطق المتضررة من أعمال جيش الرب للمقاومة على التعاون مع شركائها لإعطاء الأولوية للبرامج الإنمائية الرامية إلى دعم نجاح جهود إعادة إدماج الأطفال المنفصلين عن جيش الرب للمقاومة، وبخاصة تلك التي تستهدف قبول المجتمع لهم.

١٢ - واتفق الفريق العامل على التوصية بأن يبعث رئيس مجلس الأمن رسالة إلى الأمين العام، تتضمن العناصر التالية:

(أ) يقر مجلس الأمن بالدور الهام الذي تضطلع به الأمم المتحدة وبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التابعة لها في المنطقة في مجال حماية الأطفال، ويشدد على ضرورة مواصلة التنسيق وتبادل المعلومات بشأن التهديد الإقليمي المتمثل في جيش الرب للمقاومة بين تلك البعثات والجهات الفاعلة ذات الصلة، ويشدد بنفس القدر على أهمية الحفاظ على قدرات كافية لحماية الأطفال وزيادتها عند الاقتضاء؛

(ب) يعرب عن دعمه للشبكة الإقليمية لمراكز تنسيق شؤون حماية الطفل في المناطق المتضررة من أعمال جيش الرب للمقاومة؛

(ج) يحث على التنفيذ السريع لعنصر حماية الطفل في استراتيجية الأمم المتحدة الإقليمية الرامية إلى التصدي للتهديد الذي تشكله أنشطة جيش الرب للمقاومة ومواجهة أثرها؛

(د) يشير إلى الجهود الجارية للتشجيع على الانشقاق، ويحث جميع بعثات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في المنطقة على العمل مع القوى الإقليمية والمنظمات غير الحكومية على تشجيع جميع الأطفال على مغادرة صفوف جيش الرب للمقاومة، ودعم عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين وإعادة الإدماج في جميع أنحاء المناطق المتضررة من أعمال جيش الرب للمقاومة؛

(هـ) يشدد على أهمية تعزيز قدرة السلطات الوطنية على بسط سيادة القانون وكفالة التنمية الاجتماعية الاقتصادية في المناطق المتضررة من أجل توفير بديل قابل للاستمرار للأطفال المرتبطين سابقا بجيش الرب للمقاومة، وبالتالي منع إعادة تجنيدهم؛

(و) يدعو الأمين العام إلى مواصلة إصدار تقرير شامل عن حالة الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة، مع التركيز بوجه خاص على القضايا العابرة للحدود.

١٣ - واتفق الفريق العامل على التوصية بأن يبعث رئيس مجلس الأمن رسالة إلى الاتحاد الأفريقي، تتضمن العناصر التالية:

(أ) يعرب مجلس الأمن عن دعمه لمبادرة التعاون الإقليمي التي يقودها الاتحاد الأفريقي ضد جيش الرب للمقاومة، التي أُطلقت في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٢، ويبرز أهمية إحراز مزيد من التقدم صوب تفعيلها وتنفيذها؛

(ب) **يشدد** على ضرورة أن تتم جميع الأعمال العسكرية ضد جيش الرب للمقاومة في امتثال لأحكام القانون الدولي المنطبقة، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بحماية المدنيين، وأن تتم في هذا الصدد مراعاة ارتباط الأطفال بجيش الرب للمقاومة؛

(ج) **يشدد** على أهمية نشر موظفين معنيين بشؤون حماية الطفل من أجل تعميم مراعاة مسائل حماية الطفل في أعمال فرقة العمل الإقليمية التابعة للاتحاد الأفريقي، في جملة أمور؛

(د) **يرحب** بالحوار بين المبعوث الخاص للاتحاد الأفريقي المعني بجيش الرب للمقاومة والمثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح بشأن التطورات المتعلقة بجيش الرب للمقاومة، ولا سيما بشأن تنفيذ مبادرة التعاون الإقليمي التي يقودها الاتحاد الأفريقي، ويشجع على مواصلة هذا الحوار.

إجراءات مباشرة يتخذها الفريق العامل

١٤ - اتفق الفريق العامل أيضا على توجيه رسالة من رئيس الفريق العامل إلى البنك الدولي والجهات المانحة، تتضمن العناصر التالية:

(أ) **يشدد** الفريق العامل على أهمية تعبئة الموارد لدعم الإفراج عن الأطفال المرتبطين سابقا بجيش الرب للمقاومة وعودتهم وإعادة إدماجهم في أسرهم ومجتمعاتهم المحلية؛

(ب) **يشجع** البنك الدولي والجهات المانحة على دعم جهود إعادة الإدماج على المدى الطويل، التي تستهدف قبول المجتمع المحلي للأطفال المنفصلين عن جيش الرب للمقاومة، ومواصلة إطلاع الفريق العامل على ذلك حسب الاقتضاء؛

(ج) **يشدد** على أهمية تعزيز قدرة السلطات الوطنية على بسط سيادة القانون وكفالة التنمية الاجتماعية الاقتصادية في المناطق المتضررة من أجل توفير بديل قابل للاستمرار للأطفال المرتبطين سابقا بجيش الرب للمقاومة، وبالتالي منع إعادة تجنيدهم.